|  |  |
| --- | --- |
| **بند جدول الأعمال: PL** | **الوثيقة C25/87-A** |
|  | **‏3 يونيو 2025‏** |
|  | **الأصل: بالصينية** |
|  |  |
| مساهمة مقدمة من جمهورية الصين الشعبية |
| مقترحات لزيادة تحسين نظام الرقابة الداخلية في الاتحاد الدولي للاتصالات |
| **الغرض**اعتمد مجلس الاتحاد الدولي للاتصالات ميثاق الرقابة الداخلية لدى الاتحاد في يونيو 2024. وتقترح هذه المساهمة خطوات أخرى لتيسير تنفيذ ذلك الميثاق، تماشياً مع قرار المجلس بتحسين الرقابة الداخلية.**الإجراء المطلوب من المجلس**يدعى المجلس إلى **النظر** في المقترحات الواردة في هذه الوثيقة واتخاذ الإجراءات المناسبة.\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_**المراجع***قرار المجلس 1392 (الصادر في دورته لعام 2018)، بصيغته الواردة في الوثيقة* [*C18/116*](https://www.itu.int/md/S18-CL-C-0116/en)*؛**وثائق المجلس:* [*C24/109(Rev.1)*](https://www.itu.int/md/S24-CL-C-0109/en)،[*وC24/120،*](https://www.itu.int/md/S24-CL-C-0120/en) *و*[*C22/57*](https://www.itu.int/md/S22-CL-C-0057/en)*؛*[*النظام الأساسي والإداري للموظفين*](https://council.itu.int/2024/wp-content/uploads/sites/4/2024/05/Staff-Regulations-and-Staff-Rules-2024-secured-A.pdf) *(2024)، النظامان الأساسي والإداري للموظفين الساريان على المسؤولين المنتخبين؛**الرقابة الداخلية: ميثاق الرقابة الداخلية لدى الاتحاد (*[*الأمر الإداري 90/24*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2024-009-OU-E.pdf)*)؛**مدونة قواعد السلوك: معايير السلوك للخدمة المدنية الدولية (*[*الأمر الإداري 17/07*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2017-007-en.pdf)*)، مدونة أخلاقيات الاتحاد (*[*الأمر الإداري 11/02*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2011-002-en.pdf)*)؛**الاحتيال والفساد: سياسة مكافحة الاحتيال والفساد والممارسات المحظورة الأخرى (*[*الأمر الإداري 09/19*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2019-009-en.pdf)*)؛**التحرش وإساءة استعمال السلطة: سياسة الاتحاد بشأن التصدي للتحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة والتمييز (* [*الأمر الإداري 03/22*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2022-003-en.pdf)*)؛**الإبلاغ عن سوء السلوك: سياسة الإبلاغ عن سوء السلوك والحماية من الانتقام (الإبلاغ عن المخالفات) (*[*الأمر الإداري 06/20*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2020-006-en.pdf)*)؛**تضارب المصالح: سياسة الاتحاد بشأن إعلان المصالح (*[*الأمر الإداري 02/22*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2022-002-en.pdf)*)، وسياسة الاتحاد بشأن الإقرار المالي (*[*الأمر الإداري 03/11*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2011-003-en.pdf)*)؛**المبادئ التوجيهية للتحقيق: المبادئ التوجيهية للتحقيق لدى الاتحاد (*[*الأمر الإداري 10/19*](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2019-010-en.pdf)*)؛**تقريرا وحدة التفتيش المشتركة:* [*JIU/REP/2020/1*](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2020_1_english_0.pdf)*، و*[*JIU/REP/2023/2*](https://www.unjiu.org/sites/www.unjiu.org/files/jiu_rep_2023_2_english_0.pdf)*.* |

# 1 معلومات أساسية

منذ عام 2023، ما برح مجلس الاتحاد الدولي للاتصالات وفريق العمل التابع له والمعني بالموارد المالية والبشرية يناقشان، في جملة أمور، نظام الرقابة الداخلية لدى الاتحاد. وفي يونيو 2024، وافق المجلس على ميثاق الرقابة الداخلية لدى الاتحاد الذي يوحد وظيفتي المراجعة الداخلية والتحقيق القائمتين لدى الأمانة العامة في وحدة الرقابة (OU) المنشأة حديثاً. وفي الوقت نفسه، يواصل مكتب الأخلاقيات، بوصفه وظيفة مستقلة، التعاون الوثيق مع وحدة الرقابة في إطار ولايته ([C24/120](https://www.itu.int/md/S24-CL-C-0120/en)). وقد روجعت المادة 29 من اللوائح المالية والقواعد المالية ونُشر [الأمر الإداري رقم 09/24](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2024-009-OU-E.pdf) وفقاً لذلك.

وكما ورد في محضر دورة المجلس لعام 2024، يلزم إدخال المزيد من التحسينات على ميثاق الرقابة الداخلية ([C24/109(Rev.1)](https://www.itu.int/md/S24-CL-C-0109/en))، ولا سيما فيما يتعلق بالفقرات 25-27 بشأن الاستقلالية:

"25 ومن أجل الحفاظ على استقلالية العاملين في وحدة الرقابة وتمكينهم من تنفيذ أعمال المراجعة بموضوعية وإصدار أحكام محايدة، لن يكون لهم أي صلاحيات إدارية أو مسؤولية عن أي من الأنشطة التي يقومون بمراجعتها أو التحقيق فيها أو تقييمها، ولا يؤدون أي وظائف تشغيلية أخرى للاتحاد.

26 ولا تتولى وحدة الرقابة التحقيق في ادعاءات سوء السلوك ضد رئيس الوحدة أو العاملين فيها. وتحال أي ادعاءات من هذا القبيل تتطلب التحقيق إلى الأمينة العامة التي تلتمس المشورة من اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC). وتضع اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) إجراءات إحالة مفصّلة ومناسبة من أجل المراجعة الأولية المستقلة للادعاء (الادعاءات)، وآلية تحقيق مستقلة، عند الاقتضاء.

27 ولا تتولى وحدة الرقابة التحقيق في ادعاءات سوء السلوك ضد الأمين العام والمسؤولين المنتخبين الآخرين. وينبغي الإبلاغ عن هذه الادعاءات إلى رئيس المجلس ورئيس اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC). وستقوم وحدة الرقابة بوضع إجراءات إحالة مفصّلة ومناسبة من أجل المراجعة الأولية المستقلة للادعاء (الادعاءات)، وآلية تحقيق مستقلة، عند الاقتضاء. وستستند هذه الإجراءات إلى ممارسات الأمم المتحدة الفضلى، وتستعرضها اللجنة (IMAC) وتُقدّم إلى مجلس الاتحاد للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها، إن وجد".

# 2 المقترحات

1 بغية تنفيذ قرار المجلس بتحسين الرقابة الداخلية، وتيسير تنفيذ ميثاق الرقابة الداخلية، ينبغي للجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) ووحدة الرقابة صياغةً الوثيقتين الإجرائيتين التاليتين على التوالي:

- إجراء إحالة مفصَّل للاستعراض الأولي المستقل لمزاعم سوء السلوك ضد رئيس أو موظفي وحدة الرقابة، إلى جانب آلية تحقيق مستقلة مقابلة، تعدها اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة.

- إجراء إحالة مفصَّل للاستعراض الأولي لمزاعم سوء السلوك ضد الأمين العام أو غيره من المسؤولين المنتخبين، إلى جانب آلية تحقيق مستقلة مقابلة، تعدها وحدة الرقابة.

2 عند صياغة الإجراءات ذات الصلة، تنبغي للجنة الاستشارية المستقلة للإدارة ووحدة الرقابة مراعاة ما يلي:

- تحديد أدوار ومسؤوليات الأمين العام والمجلس واللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة ووحدة الرقابة ومكتب الأخلاقيات ومجلس الطعون الداخلي بوضوح في مختلف مراحل معالجة مزاعم سوء السلوك، من تلقي الشكاوى وتسجيلها، إلى التحقيق في الحالات واستعراضها، والتوصل إلى النتائج، وتنفيذ الإجراءات العلاجية أو التصحيحية المناسبة؛ وضمان تقسيم واضح للمسؤوليات وتنسيق فعال بين مكتب الأخلاقيات ووحدة الرقابة في التعامل مع مزاعم سوء السلوك.

- عند التعامل مع السيناريوهات النمطية لسوء السلوك, مثل الاحتيال والفساد والتحرش وإساءة استخدام السلطة وتضارب المصالح والانتقام، ينبغي استخدام الإطار التنظيمي القائم لدى الاتحاد، بما في ذلك النظام الأساسي للموظفين والنظام الإداري للموظفين والنظامين الأساسي والإداري للموظفين الساريين على المسؤولين المنتخبين، والأوامر الإدارية ذات الصلة ([الأمر الإداري 17/07،](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2017-007-en.pdf) [الأمر الإداري 11/02،](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2011-002-en.pdf) [الأمر الإداري 19/09،](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2019-009-en.pdf) [الأمر الإداري 22/03،](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2022-003-en.pdf) [الأمر الإداري20/6](https://www.itu.int/en/ethics/Documents/SO-2020-006-en.pdf))، بشكل فعال التقليل إلى أدنى حد من الحاجة إلى وضع سياسات جديدة وخفض تكاليف التكيُّف.

- دراسة الممارسات الفضلى في منظومة الأمم المتحدة وتكييفها مع سياق الاتحاد حسب الاقتضاء.

فعلى سبيل المثال:

• إذا كان زعم سوء السلوك يخص **موظفي وحدة الرقابة**، ينبغي لرئيس وحدة الرقابة أن يتشاور مع اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة بشأن كيفية المضي قدماً؛

• وإذا كان الزعم يخص **رئيس وحدة الرقابة**، فيجب إبلاغ الأمين العام ونائبه، اللذين ينبغي لهما بعد ذلك إبلاغ رئيس المجلس بالأمر في أقربٍ وقتٍ ممكن، ولكن في موعدٍ أقصاه شهر واحداً من تلقي الزعم والتشاور مع اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة بشأن كيفية التعامل مع القضية. ولا يجوز الشروع في أي تحقيق في المزاعم الموجهة ضد رئيس وحدة الرقابة دون موافقة مسبقة من المجلس؛

• وإذا كان الزعم يخص **مسؤولاً منتخباً**، فينبغي إبلاغ رئيس وحدة الرقابة بذلك، الذي ينبغي أن يبادر فوراً بدوره إلى إبلاغ رئيس المجلس والتشاور مع اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة بشأن الخطوات التالية. وينبغي للجنة الاستشارية المستقلة للإدارة أن تسدي المشورة إلى رئيس وحدة الرقابة بشأن ما إذا كان ينبغي إجراء تقييم أولي أو تكليف كيان تحقيق خارجي مستقل بإجراء التقييم الأولي. واستناداً إلى نتائج التقييم الأولي، ينبغي لرئيس وحدة الرقابة أن يقدم تقريراً إلى رئيس المجلس، مبينا ما إذا كان ينبغي بوحدة الرقابة أن تغلق القضية أو أن تحيلها إلى كيانٍ خارجيٍ مستقلٍ لإجراء تحقيقٍ كاملٍ.

3 ينبغي تقديم مشروعي الإجراءين المشار إليهما في المقترح (1) أعلاه إلى المجلس للنظر فيهما والموافقة عليهما في الوقت المناسب وفقا للإجراءات المعمول بها.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ